

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٣ لسنة ١٩٦٥

بتعيينات ببعض الشركات التابعة للأوسسة المصرية العامة للصناعات الغذائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ في شأن المؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

محمد عبد الوهاب عبد الرحيم ، في وظيفة رئيس أقسام الهندسة بمصنع مسطرد التابع للشركة المصرية لصناعة النشا والحلوكوز بأجر شهري ٧٣ جنياً بالفئة الثانية .

محمد بهي الدين أحمد ، في وظيفة رئيس إدارة المراجعة بشركة اسكندرية للتجفيف بأجر شهري ٥٧ جنياً بالفئة الثالثة .

محمد حسين عبد الله بركة ، في وظيفة مدير فرع كفر الشيخ بشركة النصر لتعبئة الزجاجات بأجر شهري ٣٥ جنياً بالفئة الخامسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٤ لسنة ١٩٦٥

بتعيينات شركة سفاجا للفوسفات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٠ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مندوب دعاية أول بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور منصور محمد منصور بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية في وظيفة مندوب دعاية أول من الفئة الخامسة بمرتبة قدره خمسة وثلاثون جنياً شهرياً اعتباراً من تاريخ تسلمه العمل بالشركة وذلك مع عدم الإخلال بما يتقرر له من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢١ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مفتش دعاية بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور صبحي بشارة منى بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية في وظيفة مفتش دعاية من الفئة الرابعة بمرتبة قدره ٥٥ جنياً شهرياً اعتباراً من تاريخ تسلمه العمل بالشركة مع عدم الإخلال بما يتقرر من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار:

مادة ١ - عين كل من :

السيد الدكتور جورج بطرس جرجس بوظيفة طبيب بشركة سفاجا للفوسفات التابعة للتؤسسة المصرية العامة للتعدين بالفئة الرابعة بمرتب شهري قدره ٤٥ جنيها مع عدم الإخلال بما يتقرر من بدلات .

والسيد الدكتور نجيب مرفص المبري بوظيفة طبيب بشركة سفاجا للفوسفات التابعة للتؤسسة المصرية العامة للتعدين بالفئة الخامسة بمرتب شهري قدره ٣٥ جنيها مع عدم الإخلال بما يتقرر من بدلات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برباسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٧ لسنة ١٩٦٥

بمذ خدمة مدير عام مصلحة الميكانيكا والكهرباء لمدة سنة أخرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٥٩ في شأن تعديل بعض أحكام القانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ؛

قرار:

مادة ١ - تمد خدمة السيد المهندس عبد القادر لبيب جوهر، مدير عام مصلحة الميكانيكا والكهرباء بدرجة وكيل وزارة لمدة سنة أخرى اعتباراً من ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برباسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٥ لسنة ١٩٦٥

بالترخيص لمهندس بالعمل بطريق الإعارة بالتؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتليفزيون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين

المدنيين بالدولة ،

قرار:

مادة ١ - رخص للسيد أحمد زكي أحمد السيد حجازي المهندس من الدرجة الخامسة بالتفتيش العام لرى الوجه القبلى - بالعمل بطريق الإعارة بالتؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتليفزيون حتى ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٥ ، على أن يوقف صرف ماهيته من الجهة التابع لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برباسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٢٨ لسنة ١٩٦٥

بإعارة نائب مجلس الدولة للتدريس بكلية الحقوق

بفرع جامعة القاهرة بالخرطوم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة للجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرار:

مادة ١ - يعار الأستاذ صلاح الدين عبدالفتاح أمين سلامة، النائب بمجلس الدولة للتدريس بكلية الحقوق بفرع جامعة القاهرة بالخرطوم في العام الجامعي ١٩٦٥/١٩٦٦ لمدة سنة تبدأ من تاريخ تسامه العمل بها، مع شغل وظيفته بدرجةها بالمجلس أثناء فترة الإعارة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برباسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٥ (٢٦ أغسطس سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر